

إذا انكشف شيء من عورة المرأة في صلاتها بغير قصد فهل تبطل ؟

|| للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

يقول السائل ما حكم يقول السائل ما حكم انكشف اكثر لنقول الصحيح ان المرء اذا انكشف شيء من عورتها حال صلاتها ان كانت عامدة وقاصدة فصلاتها باطلة اما ان كانت جاهلة وغير عالمة وانكشف شيء من من قدميها او ساقها وبدأ وهي جاهلة وسترتها بعد ذلك الصحيح ان - 00:00:00

صحيحة لان الله لا يكلف نفسا الا وسعها. والله عفا عن امته الخطأ والنسيان. فما وقع خطأ او نسيانا فالصلاة به صحيحة ولا يلزم شيء - 00:00:29